

مقترح قانون يتعلق بتنقيح القانون عدد 16 لسنة 2014 مؤرخ في 26 ماي 2014 يتعلق بالانتخابات والاستفتاء كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 7 لسنة 2017 المؤرخ في 14 فيفري 2017

فصل وحيد - تضاف إلى الفصل 24 ثلاث فقرات تمون فقرة ثانية وفقرة ثالثة وفقرة رابعة كالآتي:

فقرة ثانية جديدة - كما تقدم الترشيحات على أساس مبدأ التناسف بين النساء والرجال في رئاسة القوائم الحزبية والائتلافية التي تترشح في أكثر من دائرة انتخابية.

فقرة ثالثة جديدة - ولا تقبل قوائم الأحزاب أو الائتلافات التي لا تحترم هذه القاعدة في حدود عدد القوائم المخالفة ما لم يقع تصحيحها في الأجل القانونية التي نحددها الهيئة للتصحيح وفقا للإجراءات المبينة بالفصل 21 من هذا القانون.

فقرة رابعة جديدة - وفي حالة عدم التصحيح تضبط الهيئة القوائم الملغاة باعتماد الأسبقية في تقديم الترشح. ويعتد في تحديد الأسبقية بتاريخ تقديم مطلب الترشح أو تحيينه خلال فترة تقديم مطلب الترشح.